

## المحاضرة 3 ج 2 - كتاب البلقة في أحاديث الأحكام - الشيخ

### د. محمد بن كمال الرمحي - الدورة السنوية 52

محمد بن كمال الرمحي

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد كتاب الغصب هو اخذ الشيء قهرا بدون حق فلما يقال فلان غصب كذا يعني نقصد بالغصب - 00:00:06

الاستيلاء على حق غيره قهرا بغير حق. يعني ممكناً يستولي واحد على حق واحد بحق ولو مش ممكناً ممكناً. ممكناً انت تأخذ حقك قهرا من فلان هذا حق. هذا ليس غصباً. لكن الغصب ان تأخذ شيئاً ليس لك - 00:00:36  
لا يحق لك من فلان غصباً هذا هو الغصب. الاستيلاء على حق غيره قهرا بغير حق. ذكر فيه حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:06

من اخذ شبرا وفي رواية شيئاً من اخذ شبرا من الارض ظلماً فانه يطوقه يوم القيمة من سبع اراضين. من اخذ شبرا من الارض بغير حق. يعني ظلم اخذ هذا ظلماً ولو كان شبرا من - 00:01:26

الارض الله اكبر. قال فانه يطوقه يجعل كالطوق في عنقه يوم القيمة يجعلك الطوق يطوق عنقه يوم القيمة وجاء في هذا بعض الروايات وبعض الاثار ولذلك فسر العلماء ما قوله عليه الصلاة والسلام يطوقه قالوا يجعل كالطوق كالطوق في عنقه يوم - 00:01:56

يوم القيمة في ارض المحشر يحمله. وقال بعضهم بل المراد بذلك الخسف. انه يخسف به في في سبع اراضين فكلما خسف به في ارض كانت كالطوق حولهم. وهذا يدل على حرمة الغصب. وفظاعة عقوبته للدلالة على عظمها - 00:02:26  
هذه المعصية. وهذا الحديث فيه قصة بين سعيد بن زيد وامرأة قالوا لها اروى بنتي اويس. جاءت اروى فادعى ابن زيد عند مروان ابن الحكم ان سعيد ابن زيد اخذ من ارضها - 00:02:56

ابن زيد رضي الله عنه ها من العشرة المبشرین بالجنة رضي الله عنه وارضاه. لا يفعل ذلك فادعى عليه هذه الدعوة عند مروان ابن الحكم. جاء به يعني شخص ادعى عليه لابد ان يتتأكد - 00:03:26

فجاء به فقال انا كنت سعيد بن زيد رضي الله عنه يقول انا كنت اخذ من ارض شيئاً بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ شبرا من الارض ظلماً - 00:03:46

من سبع اراضين يوم القيمة. الله اكبر. يقول كيف؟ هل يعقل هل يمكن ان اظلم وان اخذ شيئاً من ارضها. وانا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك. انظر اثر التربية النبوية في نفوس - 00:04:06

الصحابه رضي الله عنهم وارضاهم انظر الى حجم الامتثال في نفوسهم رضي الله عنهم وارضاهم. لما يسمع الحديث يقول لا يمكن ان اخالفه. كيف اخالف النبي عليه الصلاة والسلام وقد قال كذا وسمعته يقول كذا. فقال - 00:04:26

سعيد رضي الله عنه اللهم ان كانت كاذبة فاعمي بصرها واقتليها في ارضها. فما ماتت حتى ذهب بصرها. وكان قد تمثي ذات يوم في ارضها فسقطت في حفرة فماتت فيه ارضها واستجاب الله دعوة سعيد ابن زيد - 00:04:46

لانه مظلوم فيما ادعنته عليه. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوش肯 ان ينزل ابن مريم حكماً عدلاً فيكسر الصليب - 00:05:16

ويقتل الخنزير. تقدم في النجاسات. هذا الحديث فيه عالمة من علامات الساعة واماارة من اماراتها وهي نزول النبي الله عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام فاذا نزل عليه السلام حكما عدلا مقتضا قائما - 00:05:36

عدل بين الناس. ومما يفعله عليه السلام انه يكسر الصليب ويقتل الخنزير هذا الحديث ذكره الامام ابن الملقن رحمة الله الاستدلال قول الامام النووي والاصنام واللات الملاهي لا يجب في ابطالها شيء - 00:06:06

يعني حينما اخذ حقك اضمنه. لو جاء انسان فظلم انسان ثانا اخذ حقه افسد شيئا من ماله يضمن ولا ما يضمن؟ نعم يا اخوان يضمن لانه ظلم لانه ظلم تعمد اذا اخي وتعمد اخذ ماله تعمد اخذ ارضه تعمد اخذ كذا وكذا غصب فيضمن - 00:06:36

الفاحض ضامن. الفاحض ضامن. طيب. لو انه افسد شيئا من الملاهي ومن الاصنام واللات اللهو والات التي تعين الناس على حرام افسادها لا شيء فيه. لا يضمن. ايش الدليل؟ ان ابن مريم - 00:07:06

عليه السلام اذا نزل ايش؟ كسر الصليب وقتل الخنزير. والصلب الخنزير مال عند اصحابها. ومع ذلك اتلفه اتلفه ولا ضمان ولا ضمان ما نفيه فدل على ان اتلاف الاصنام واللات الملاهي لا يجب فيه الضمان - 00:07:36

قال باب نعم. حتى انه يقصد الانتصار في الدين في هذا الفعل. حتى يقصد؟ حتى ان لم يقصد الاقتصاد الديني في مثلا اه اتلاف اه المواد المحررة. نعم حتى لو القصد يعني غير مراعي اذا - 00:08:06

الصدا اجر. لكن اذا لم يقصد اتلف شيئا لا قيمة له شرعا. دي ونعم وعفوا ويدعو للإسلام ويدعو للإسلام في الحديث لا اعرفها. لكن الوارد في الحديث ويوضع الجزية ولا يقبل الا الاسلام - 00:08:26

يدعو لا اعرفه نعم ممكنا كتاب الشفعة والمساقاة الشفعة حق من الحقوق. وهو معاملة يتعامل الناس بها الصفة رحمة من الله عز وجل بالعباد. ومراعاة لمصالح الناس. ما هي الشفعة - 00:08:56

الشفعة انتزاع الشرك حصة شريكه من يد اخر. الشفعة انتزاع الشرك حصة شريكه من اخر انتقل الى يده ببيع او غيره. سورة الشفعة ان يكون اثنان شركاء في ارض شركاء في ارض - 00:09:26

او في دار كبيرة عمارة عقار بستان الى اخره. شركا وهذه الشركة شركة شيوع. ايش يعني شيوع؟ يعني انا وانت نشتراك في كل اجزاء هذه الارض او هذا العقار دون تمييز - 00:10:16

انا لي خمسين بالمئة ولك خمسون بالمئة. لكن ما نقول انه انا لي الارض من النقطة الفلانية الى لا انا وانت شركاء في كل ذرات الارض. في كل اجزاء البستان شركة شيوع مشاع - 00:10:46

يسميها الناس مشاع. هذه الشركة في هذه الارض جئت انا واردت ان ابيع حصتي وجدت صفة طيبة فجاء شخص فبعثه حصتي من الارض بعشرة الاف مثلا. شريكي لا يعرف عرف اني بعت حصتي لفلان. هنا تأتي الشكر - 00:11:06

لشركك الحق ان ينتزع ها ان ينتزع له الحق صاحب قوة ان ينتزع نصبي الذي بعنته من يد المشتري. بنفس الثمن. يقول لي لا. انا لا اقبل لي الحق يعطيوني عشرة الاف ويأخذ - 00:11:46

ينتزع هذه الحصة وتصير الارض كلها له. طب ايش الحكمة؟ الحكمة انه لا لا يؤمن سوء الجوار. انظر كيف الشريعة تراعي مصالح العباد الشريعة تصلاح دين الناس وتصلح دنيا الناس. هذا الشريك انا وانت معا سنوات - 00:12:16

ما رأيت مني الا الخير وما رأيت منك الا الخير. لكن هذا الذي جاء. ايش يضمن؟ ما الذي يضمن ان يكون فلان على هيئة حسنة وصاحب دين ونقوى وحسن جوار فربما تسببت بالمضرة والاذى لهذا - 00:12:46

الشريك الذي معه في الارض في العقار الى اخره. فثبت الشرع له حق الشفعة قال عن جابر رضي الله عنه قال قضى ومعنى قضى كما والزم فالقضاء هو الحكم الملزم. قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشك - 00:13:06

يعني بحق الشفعة هذا الذي ذكرناه في كل ما لم يقسم اذا الشفعة تثبت حيث لا قسمة. يعني الشركة شركة ايش يا اخوان؟ شيوع الارض مشاع لكن لو انا وانت جيران لو انا وانت جيران - 00:13:36

ارضي الارض رقم مائة. وارضك الارض رقم مائة وواحد. انا هذه في ملكي الخاص وهذه ملكك الخاص. هنا نحن ايش؟ شركاء ولا

جيران؟ قال فإذا الحدود اذا عرف ان ارضك الارض رقم كذا هذه ارضك هذه حدودها - [00:14:06](#)  
وصرفت الطرق وصرفت الطرق يعني وضع الطرق. وهذه الطريق يمشي فيها الناس بالاتجاه الفلاني وهذا الطريق يعني ان هذه الاراضي فصل بعضها عن بعض وخلصت هذه الاراضي من الشبوع - [00:14:36](#)

قال فلا شفعة. اذا اثبتت الشفعة عليه الصلاة والسلام في كل ما لم يقسم. فاذا قسم وعرفت الحقوق وعرفت الحدود وصرفت الطرق عندها ننتقل الى قضية اخرى. عندها نحن جيران ليس بیننا شفاء - [00:15:06](#)

ليس بیننا شفاء. فالشفعة ثابتة في الشراكة. فهذا يدل على ثبوت الشفعة في كل قارن مشترك لم تتميز حدوده ولم تصرف طرقوه قال نعم. وهب وهب. نعم. هل مسألة يعني ثبوت الشفعة في غير البيع فيها خلاف. والظاهر والله اعلم انها تشمل. اي - [00:15:36](#)

صورة لان العلة واحدة مظنة الضرر او خوف الضرر او الايذاء او كذا موجودة سواء باع وهب الى اخره وطبعا هنا لما يكون بغير مقابل يرجع فيها الى ثمن المثل. نعم. قال وعن ابن عمر - [00:16:16](#)

رضي الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم عامل اهل خير بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع وفي بعض الروايات من ثمر من ثمر بالثاء وليس الثاء. هنا - [00:16:36](#)

هذه مسألة المساقاة. مسألة المساقاة. ايش المساقاة؟ المساقاة عقد من العقود يتعاون فيه الناس. معناه معنى الموسيقى. انا لي ارض ولا اريد ان اعمل فيها. واريد ان استفيد منها. فادفع ارضي لشخص - [00:16:56](#)

يسقي ما فيها من الزرع. والشجر ويعتني به ويقطم ينظف ويرتب وو واقول له لك نصف ما تخرج من زرع او ثمر هذه العقد الذي بيني وبينك على ارض مزروعة - [00:17:26](#)

على ارض مغروسة فيها غرس فيها شجر فيها زرع ونشترك في ما تخرج من الثمرة او من الحبوب يعني اذا كانت زرع. فلك الشطر وللي الشطر لك النصف. لك الثالث - [00:17:56](#)

ثالثا لك الثالثان هي الثالث. اي اتفاق نتفق عليه. فهذه هي المساقاة قال ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل عامل المعاملة هي هي هذه هي المساقاة. عامل اهل خير بعد ما فتحت خير - [00:18:16](#)

خير ارظن زرع فيها النخيل. واليهود كانوا اهل زراعة ويعتنون بالشجر ويعتنيون بالنخل الى اخره. فعاملهم النبي عليه الصلاة والسلام يعني ابقى ابقاهم في الارض في خير واذن لهم ان يبقوا في عملهم في هذه الارض. مقابل - [00:18:46](#)

ان يعطوا شطر ما تخرج منه الزرع والثمر للمسلمين. والشطر الآخر لهم هم يأخذونه قال بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع. بوب الامام البخاري على هذا الحديث عدة ابواب منها باب المزارعة مع اليهود. وباب اذا - [00:19:16](#)

اذا لم يشترط السنين في المزارعة. يعني النبي عليه الصلاة والسلام ما قال لهم سنتين ما قال لهم ثلاثة ما قال لهم خمسة ما قال لهم عشرة ما قال لهم سنة ها وانما اعطاهم هذه المدة - [00:19:46](#)

هنا في قضية المساقاة حصلت المساقات من النبي عليه الصلاة والسلام مع اهل خير من اليهود على النخل قاس الشافعي على النخل العنبر. وقالوا ايضا تجوز المساقاة على العنبر - [00:20:06](#)

وقاس الجمهور كل الشجر. كل شجر على النخل. ومنهم الحنابلة والمالكية وغيرهم. وهو ايضا مذهب الامام الشافعي في القديم مذهب القديم رحمة الله انه يجوز هذه على جميع انواع الشجر. اذا في الحديث دليل على جواز - [00:20:36](#)

سقاهم. لاحظ الامام البخاري رحمة الله قال ايش؟ المزارعة مع اليهود المزارعة قال اذا لم يشترط السنين في مزارعة المزارعة كالمساقاة ايش الفرق؟ المزارعة اعطيك ارضا فارغة ما - [00:21:16](#)

فيها زرع يقول لك ازرع ازرع سواء زرعت طبعا الزرع يعني النبات الحبوب وهو اخويا او زرعت شجر مثلثا العقد على ان تعمل في الزرع انا اعطيك ارضا فارغة. بستان فارغ. انت تزرعه. في المساقى لا انا اعطيك ارضا وعليها مزروعة - [00:21:46](#)

اصلا وانت تسقي. فرق الشافعي بين المزارعة والمساقاة فجوزوا المساقاة ومنعوا المزارعة. منعوا المزارع. واعتبروا ان مزارعة من العقود التي فيها الجهالة والفرق ولذلك منعوه. طيب النبي عليه الصلاة والسلام - [00:22:16](#)

امل اهل خيبر عاملهم الامام البخاري بوب ايش؟ المزارعة عاملهم عليه الصلاة والسلام والمساقاة. فقال الشافعية تجوز المزارعة تبعا للمساقاة ليست اصلا. تجوز المزارعة تبعا للمساقاة. العقد الاصلی مساقاة. لكن - 00:22:46

الارض فيها بعض الغراغات. ما هي كلها مزروعة. فيجوز ان يزرعوا وتخرج ما اخرجت من زرع لل المسلمين نصفه. اذا جوزوا المزارعة ايش - 00:23:16

تبعا للمساقاة. لكن لو اعطيتك ارضا وقلت لك ازرعها على نصف ما تخرج. منعوا منك ذلك منعوا من ذلك. هنا يعني اغتنم هذه الفرصة في هذه الاشارة لبيان الخلاف في هذه المسألة مسألة مشروعة - 00:23:36

زارع استقلالا. المسألة مثل ما رأيناها مسألة خلافية. مذهب الشافعية فيها ايش قلنا المنع الا بالتبع للمساقاة. قال علاء الدين ابن طار وهو امام من ائمة الشافعية من محدثيهم وفقهائهم. توفي عام - 00:24:06

سبعمائة واربعة وعشرين للهجرة قال تجوز المساقات والمزارعة مجتمعتين وتجوز كل واحدة منهما منفردة. وهذا هو الظاهر المختار لهذا الحديث يعني انه ايش؟ خالف مذهب الشافعية نقل الاقوال قال هذا مذهب اهل الظاهر والحنابلة وكذا ومذهب الشافعية كما وكذا ثم قرر فقال - 00:24:36

فوز المزارعة والموسقة ايش؟ مجتمعتين يعني المزارعة تبعا للمساقاة وتجوز على الانفراد فهي تجوز لوحدها وتجوز المزارعة لوحدها فخالف مذهب الشافعية. هذه المخالفة ليست فقط لابن العطار من الشافعية بل قال بجوازها - 00:25:16

بجواز المزارع استقلالا ابن خزيمة وهو من ائمة الشافعية وابن المنذر والخطابي بل قال الامام النووي امام المذهب الامام النووي رحمه الله قال في روضة الطالبين اختاروا جوازهما. المختار جوازهما. فدل - 00:25:46

على فدل على انه يختار كما اختار ابن العطار. هذا الذي اشرت اليه اخواني. حتى نفهم قضية مخالفة المذهب. وان العلماء مهما انتسبوا الى المذاهب فلا يجد الواحد منهم اي حرج في الخروج عن المذهب او مخالفته من اجل دليل صحيح - 00:26:16  
فاما صحة الدليل فاما صحة الدليل واجب الاخذ به لا يحل لحاد لايحل لحاد عرف صحة الدليل وماخذ الحكم منه لا يحل له ان يخالفه تقليدا لحاد من الناس كائنا من كان. فالاليوم ما يقرر في الناس - 00:26:46

من انه يجب الاخذ بمذهب معين ولا يجوز لك ان تخرج عن هذا المذهب؟ هكذا كلام فارغ ما قاله علماؤنا الاوائل ابدا ولا قرره ائمة الاسلام ولا فقهاء الشافعية ولا الحنفية ولا المالكية - 00:27:16

يا ولا الحنابلة الائمة الكبار رحمهم الله جميعا ما كانوا يقبلون الا الاخ بالنص بالدليل. ايش يفعل العالم؟ لما يقف بين يدي الله عز وجل ويسأل عن مسألة افتى فيها بخلاف الدليل تقليدا للمذهب - 00:27:36

ايش يفعل؟ ايش الجواب؟ الجواب حاضر من الدنيا وهو في الدنيا هو لا يفتني الا بما صح عنده بالدليل. وبقي ابن العطار شافعيا ابن العطار لما خالف في هذه المسألة وفي غيرها من المسائل عشرات ما جاء الشافعية من بعده قال - 00:28:06  
ابن العطار ليس شافعي ما نقله معنا ليس من الشافعية. لا. بل بقوا يقولوا امام وشافعي ولا حرج في ذلك ولا حرج في ذلك. يجب ان يكون من يفهم نص ويفهم الاستنباط. وهذه درجة للعالم في مرحلة الاجتهاد. وفيما - 00:28:36

دون مرحلة الاجتهاد اذا كان من يعرف الادلة ويفهمها. نعم نعم نوع من انواع احياء الارض. نعم. قال رحمه الله عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة. نهى عن المخابرة - 00:29:06

المخابرة ايضا نوع من انواع العقود على الاراضي. هذه المخابرات هي التي مرت معنا الان باسم المزارع فالمزارعة يقال لها مزارعة ومخابرة. وهذا الحديث حديث جابر هو دليل الشافعية على المنع من المزارعة. قالوا نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن المخابرة - 00:29:36

واضح؟ طيب. هذا النهي من النبي عليه الصلاة والسلام عن المخابرة اخبر به جابر رضي الله عنه وارضاه. المخابرة هي عمل الارض ببعض ما يخرج ومنها هذه المخابرة وهي المزارعة فرق الشافعية ببعض الفروق بين المزارعة والمخابرة الحقيقة انها ليست - 00:30:16

في الحكم. هذا النهي من النبي عليه الصلاة والسلام جاء بيانه وتفصيله في احاديث اخرى خاصة من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه وارضاه. وهو من الانصار ومن اكثر الانصار ارضا عندهم ارادوا عندهم - 00:30:46

بساتين واهل زراعة. قال رضي الله عنه رافع بن خديج يقول كنا اكثرا الانصار حقولا ان يعني عندنا بساتين وحقول وكنا نكري الارض.

كراء الارض ايش المقصود به؟ قال ان لنا هذه ولهم هذه. ايش يعني؟ يعني المزارعة المخابرة - 00:31:16

يقول كان عندنا اراضي. فكنا نؤجرها. لكن ايش طريقة الايجارة؟ ليست بالدينار والدرهم. لا يأتي بشخص يقول له اعمل في الارض اعمل في الارض ازرعها شجر ازرع تفضل ازرع ما شئت ولنا هذه لكم هذه. يقول الذي تخرجه الارض في شقها الاليمن مثلها هذا -

00:31:46

نصيبنا والذي تخرجه الارض في شقها الايسر لك انت العامل. نسميه ايش؟ العامل الذي يعمل في هذه الارض قال فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذا. قال فنهانا عن ذلك اذا لماذا نهاهم النبي عليه الصلاة والسلام؟ لأنهم حددوا - 00:32:16

حصة كل شريك في الموضع. جاء في بعض الروايات قال كنا نؤاجر او كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المازيات واقبال الجداول المذيات الانهار الكبيرة. واقبال الجداول الجدول النهر الصغير يعني القليل من الماء. قال واشياء من - 00:32:46

قال فيهلك هذا ويسلم هذا. ويهللها فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وزجر عنه. قال فلذلك زجر عنه اذا الاشكال في ايش؟ في ان تحدد بالجهة فتقول - 00:33:16

انا المنطقة التي حول النهر في البستان هذا الذي تخرجه لي وبالباقي لك. طب افرض ما اخرجت الا هذه والمسكين ما عمله؟ ضاع عمله ما استفاد شيئاً. لكن لما تكون الشركة بالشروع لا حرج - 00:33:46

لما تكون الشركة بالشروع لا حرج. ولذلك اذا حصلت الشركة على الارض بعقد مصارعة او المخابرة لعقد المزارعة او المخابرة بالشطر او بالنسبة فقلت للعامل من انت تعمل لك ما ثلث ما تخرج الارض وانا لي الثلان. لك النصف لي النصف لي الرابع ولك ثلاثة اربعاء الى اخره. هنا ما في غرر - 00:34:06

ادا ربنا واحرجت الارض فمن كل الارض لك الرابع. ومن في كل ناتج الارض النصف لثلاثة اربعاء لي كذا ما اخرجت الارض شيئاً. انا لم اخذ شيئاً وانت لم تأخذ شيئاً - 00:34:36

انا لم استفد وانت لم تستفد. اما انا استفید واحد وانت لا تأخذ هذا الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى كلمة الامام النووي رحمه الله قال المختار جوازهما يعني المساقاول - 00:34:56

والمزارعة المخابرة قال وتأويل الاحاديث يعني التي نهى فيها النبي صلى الله عليه وسلم عن على ما اذا شرط الواحد زرع قطعة والآخر اخرى يعني الذي تخرجه الارض من هنا من هذا المكان من هذه التربة حول هذا الماء حول كذا الى اخره هذا لي وبالباقي لك - 00:35:16

هنا حرام. هنا تأتي الحرمة. واما المساقاة والمزارعة فكلاهما عقد صحيح والله اعلم. كتاب الاجابة. الاجارة الاجارة عقد على منفعة او عمل. عقد على منفعة او عمل. اؤجرك بيتي. عندي بيت - 00:35:46

واعلن الايجار تأتي تستأجر كما يفعل الناس. امر سهل واضح. وكذلك على عمل تستأجر اجيرا عامل تقول له تعال اعمل عندي اليوم واعطيك عشرين دينارا. عامل تعطيه قطعة قماش خياط تقول له تخيط لي قطعة القماش هذي مقابل عشرة دنانير. هذه الاشياء التي يعملاها الناس يعني هذا امر نعيش في حياتنا - 00:36:16

فهي عقد على منفعة او عمل. قال عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعطى. فالنبي عليه الصلاة والسلام احتجم. واعطى الحجام - 00:36:46

اجره فالحجام عامل الحجام عامل يعمل عملاً ويأخذ اجرة مقابل العمل مقابل الحجام الخياط عامل يخيط ويأخذ اجرة مقابل الخياطة. البناء عامل يبني ويأخذ اجرة فقد للبناء وهكذا. فاحتجم عليه الصلاة والسلام واعطى الحجام اجره. فدل -

هذا الحديث على ايش؟ على جواز الاجارة. على جواز الاجارة وعلى جواز اعطاء الحجاج اجرته ودل على ان كسب الحجام ليس حراما. لانه لو كان حراما لما اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:36](#)

قال واستعطا الاستعاض هو نوع من الدواء. نوع من الدواء فالراوي ابن عباس رضي الله عنهم ذكر الحجامة وذكر الصعوط. والسعوط هو الدواء الذي يوضع في الانف. يؤخذ مع النفس. ها يؤخذ مع النفس. اليوم الناس استعاضت عن هذا بالقطرات مثلا - [00:37:56](#)

هذا نوع من الصعوط. او مثلا بعض الاشياء من العلاج تكون مطحونة فیأخذها الانسان مع نفسه الانف هذا الاستعاض او الصعوب وهو نوع من العلاج الشاهد في الحديث ذكر اعطاء الحجام - [00:38:26](#)

اجره. وعن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خير بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع تقدم في الباب قبله. فالمعاملة المعاملة على الارض نوع من الاجابة - [00:38:46](#)

جارة وصورة من صور الاجارة لان هذا العامل يعمل ويأخذ اجره لكنه يأخذ اجره بالشركة في الناتج وليس اجرة ايش؟ محددة. انت ممكن تأتي بعامل مثلا تقول له هذا بستان تعمل فيه - [00:39:06](#)

اعطيك راتب شهري مئة دينار. هذا ايجارة صورة. صورة اخرى تقول له لا. تعمل في البستان وما يخرج البستان لي ولك. نعم. كتاب احياء المواد. الموات هي الارض الميتة التي - [00:39:26](#)

الى ملك عليها لاحد. الموات هي الارض الميتة التي لا ملك عليها لاحد احياء المواد ان تأتي الى الارض هذه الميتة ما في احد يملكها تزرعها. تبني فيها دارا. تبني فيها مصنعا. تفعل ايش ما تفعل - [00:39:46](#)

اي نوع من الصور احياء هذه الارض ملكتها. انظر الشريعة كيف تحت الناس وتحفظهم على العمل وعمارة الارض ما تبقى الارض فارغة هكذا لا احد يستفيد منها. لا اذهب واعمل ازرعها تصلح للزراعة ازرعها - [00:40:16](#)

تصلح للبناء ابنها تصلح للصناعة اجعلها مصنعا ووهكذا. فمن احيا ارضا ميتة فهي له ملكها ملكة بشرط الا يكون عليها ملك لاحد. اما واحد عنده اه ارض لجاره ويعرف انه هذه ارض مملوكة - [00:40:36](#)

فلان يأتي ويزرعها لا يجوز حرام. يأتي ويبني فيها حرام غصب. قال عن اسماء رضي الله عنه قالت كنت انقل النوى من ارض من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:56](#)

على رأسي هنا اسماء رضي الله عنها وهي زوج الزبير ابن العوام رضي الله عنه وارضاه وكان شديد الغيرة عليه رضوان الله. قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير تنقل النوى تذهب معها سلة معها وعاء. تجمع النوى التمر الذي سقط على الارض وجف - [00:41:16](#)

وظهر نواة او التمر الذي اكله الناس والقوا نواه او نحو ذلك. تجمع هذا النوى تلتقطه تضعه معها في سلة وتحمله على رأسها تنقله. قالت التي اقطعه رسول الله صلى - [00:41:46](#)

صلى الله عليه وسلم. هذا يسمى الاقطاع. يسمى الاقطاع. الاقطاع ان يأتي ولي الامر يأتي الحاكم عنده اراء قاضي هذه الاراضي اراضي الدولة. هذه الاراضي اراضي الدولة. هذه الاراضي اراضي المسلمين - [00:42:06](#)

فيأتي في يقول فلان نكافئه بمكافأة لك الارض الفلانية سجلت باسمه فلان فعل فعلا طيبا فلان قدم كذا وكذا فلان نوع من المكافأة فيه مصلحة فيها مصلحة صحة لهذا الشخص مقابل انه فعل شيئا. فيعطي من هذا المال. يعطى من هذه الاراضي. هذا هو الاقطاع - [00:42:36](#)

طيب قالت اقطعه يعني اعطيه قطعة وهي قيل لها قطعة او اقطعه لانه يقتطع له شيئا من الارض. وهذا فيه جواز اقطاع الاماam. طيب ايش علاقة هذا المواد قال النوى رحمه الله ولو اقطعه الاماam صار احق باحيائه كالمحجر - [00:43:06](#)

اعطاه ارضا اقطعه ارضا خالص له الحق الان في في احيائها. والعمل في فيها او عمارتها الى اخره. كالمحجر المتحجر هو الذي احيا المواد متحجر التحثير التحثير الاحاطة. يعني هذه ارض. وهذا لا يزال - [00:43:36](#)

الموجود في بعض بلاد المسلمين اللي اليوم. ارض فارغة ف يأتي فلان يضع على الارض ما نسميه بالسيف ها سور يقول هذه ارض مواد. فلان يريد ان يحييها. الان مجرد انك - 00:44:06

فاحطها حجرتها انت احق الناس بحالها. لكن انتبه اذا بقيت عندك مدة اذا بقيت عندك مدة وما احييتها تؤخذ منك. تعطى لغيرك. لأن القضية ليست قضية انك تأتي وتضع السور هذا وانتهينا لا. مطلوب منك ان ان تحفي الارض - 00:44:26

هذا احياء المواد. قال وعن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه ان رجل من الانصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في سراج الحرة التي يسقط بها النخل. فقال الانصاري سرح الماء يمر. فابى عليه. فاختصم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:44:56

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسقي ثم - 00:45:26

الماء حتى يبلغ الجدر. فقال الزبير والله اني لا حسب هذه الاية نزلت في فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. هذه القصة جرت بين الزبير رضي الله عنه وبين جار له من الانصار الناس - 00:45:46

يتجاورون حتى في البساتين. وكان بستان الزبير اعلى يمر عليه الماء او اولا قبل بستانى جاره الجار يطلب من من الزبير خاصمه في سراج الحق السراج هي الممرات التي تكون في الارض بين الصخور وبين الاراضي. شراء يمر بها الماء - 00:46:16

فقال الانصاري سرح الماء يمر. لا تحبس الماء. لا تحبس الماء. اريد ان اسقي ايضا. فاختصم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي عليه الصلاة والسلام اسق يا زبير ثم سرح الماء لجارك ليسقي ايضا فالنبي - 00:46:46

النبي عليه الصلاة والسلام اعطى الاولوية للزبير لانه اعلى لان الماء يمر عنده اولا فهو احق بان يعطي جاره يسقي. فغضب الانصاري قال ان كان ابن عمتك يعني - 00:47:06

له يا رسول الله، عليه الصلاة والسلام، ان يسقي قبلي لانه ابن عمتك. النبي، عليه الصلاة والسلام، قضى اولا بما فيه صلح بين الاثنين. لكن لما قال الانصاري هذه الكلمة - 00:47:26

اعطى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه كاملا. قال اسق يا زبير. حتى يبلغ الماء الجدر. الجدر اصل الشجرة اصل النخلة وهذا اليوم يحوط مثلا حول الشجرة حول النخلة يملأ ماء. وهذا غالبا يبلغ الى - 00:47:46

كعبين يعني لو ان الانسان وقف في هذا الماء يبلغ الى الكعبين. يعني يقول له بعد ما تسقي سقيت شجرك ابقي الماء في ارض في هذه الشراج حتى يرتفع الماء ويصير الى الكعبين ثم سرح الماء ثم بعد ذلك افتح المجال - 00:48:16

ان ينتقل هذا الماء الى مثلا كان قد وضع حصى او خشب او كذا يرفعها ليسقي جارك هنا هذه المسألة في مسألة اه احياء الموات لان من احياء المواد احياؤه - 00:48:36

زرع وهذا حكم يتعلق بالزراعة. قال النبوي رحمة الله فان اراد قوم سقي اراضيهم منها فضاءك ضاق سقى الاعلى. وحبس كل واحد الماء حتى يبلغ الكعبين. هذا حرق اكثر من بلوغ الماء الكعبين ليس حرقا لك. حرام. لا يجوز لك. يجب ان ان تعطي لجيرانك. قال عن أبي هريرة رضي الله - 00:48:56

عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلام. لا تمنعوا فضل الماء الزائد عن حاجتك؟ فضل الماء الزائد عن حاجتك. الفضل الزيادة - 00:49:26

نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن فضل منع فضل الماء. لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلام. ايش الصورة الصورة ان رجلا حفر بئرا او جاء الى ارض ووجد فيها بئرا - 00:49:46

اختص به صار البئر له. البئر فيه ماء كثير فيه خير. وهذا الرجل يمنع الناس من الشرب من هذا البئر حول البئر فيه ايش يا اخوان؟ فيه كلأ فيه زرع. الكلأ هو الزرع الرطب الذي ترعاه الماشية - 00:50:06

طيب صاحب الماشية بعد ما تأكل الماشية ايش يفعل؟ تعطش يسقيها. طيب اذا كان في حول البئر حول البئر هذا والبئر لي. وانا امنع

الناس ان تشرب من البئر هل ترعى الرعاة مواشيها عند بئر؟ ولا لن؟ لن يفعلوا ذلك - 00:50:26

ليش؟ معروف اني انا امنع الماء. فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك. قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلام اين اين يرعى الناس؟ اين يرعى الناس؟ اذا كان في الارض التي فيها كلأ وزرع ما رعى الناس يسببك. لانك - 00:50:56

انت منعهم من ان يسقوا مواشיהם من هذا من هذا البئر. لكن هذا الحكم يتعلق بما فيه ارواح. يعني لو انا صاحب ماء وجارى يريد الماء ليزرع. لست ملزما باعطائه. لكن عندي ماء زائد - 00:51:16

ويزيد ان يسقي منه مواشيه. المواشي احياء فيها حياة. لا يجوز لي ان امنعه. قال لا تلزمه بذل ما فضل عن حاجته للزرع. ويجب للماشية على الصحيح. ويجب لماشية على الصحيح - 00:51:46

المذكوران فيهما مشروعية الوقف. وشيء من حكمي الوقف هو حبس الاصل وتسبييل - 00:52:06

لا يتصرف فيه لا بيع ولا شراء. ولا هبة - 00:52:46

ولاي شيء. قال تحببس الاصل وتسبيط المنفعة. فتاتي وايش؟ وتجعل المنفعة حتى سبيلا تؤجرها والاجارة التي تخرج منها الغلة التي تأتي منها تجعلها في وجوه الخير لله عز وجل للفقراء للمساكين لذوي القرابتك لطلبة العلم لغيرهم لفلان لاي ناس - 00:53:16

صلى الله عليه وسلم غنيمة خيبر كان من سهم عمر رضي - 00:53:46

الله عنه ارض في خير. فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارضا بخير لم اصب مالا قط انفس منه قل افضل مال عندي  
هذا الارض. انفس شيء احسن شيء في مالي. فقال جاء في بعض - 00:54:06

بعض الروايات يستامرها فيها. يعني يطلب امر النبي عليه الصلاة والسلام. يطلب مشورته. يقول يا رسول الله ايش تتصحني افعلي  
فيها؟ اريد الاجر من ورائها قال ان شئت حبست اصلها وتصدق بها وهذا هو الوقف. حبست الاصل وتصدقت - 00:54:26

يورث هذى وقف الوقف لا يباع لا يوهب الوقف لا يورث شخص اوقف - 00:54:46

اللهم إني أستغفرك لذنب الرقاب، وآتاكه بغير مقابلة، فاغفر له يا رب العالمين

من الله في في الجهاد في سبيل الله. والصيف اذا ترل صيف بالهسمين اغزوه صيفوه وابن اسبييل الذي اقطع به الرجال في سفره. قال لا جناح على من ولها من ولها ناظر الوقف. ناظر الوقف هو الذي يرعى شؤون الوقف. ويتابعه وينفذ -

صوت الواقف فيه لا جناح على من ولها. يعني اباح له عمر اذن له. سمح له ان يأكل منها بالمعروف طب وناظر الوقف يجوز له يأكل

الاكل فقط لا يأكل لو اخرجت مالا نتيجة بيع الشمار هذى مثلا فانه يجوز له ان يلبس ان يأخذ شيئا من المال ينفق على نفسه لا مانع.

هذا الشريط التي مرضها عبد الرحمن الله عنه شريط في المقدمة، وهو إمام الخلق، رحمه الله تعالى. الحمد لله رب العالمين.

الوقف، فشروط - 00:56:56

قال خالد فانكم تظلمون خالدا فانه قد احتبس اذراعه واعتاده في سبيل الله. هنا - 00:57:26

هذا الحديث ايضا يدل على مسألة من مسائل الوقف بعث النبي صلى الله عليه وسلم عمر يجمع الزكاة من الناس فجاء عمر رضي الله عنه فقال منع خالد وابن قيل منعوا الزكاة. خالد ما اعطي ما اعطاني زكاة ما له. فقال النبي صلى الله عليه وسلم واما - [00:57:56](#) اخالد فانكم تظلمون خالدا. قل ابن جميل كان فقيرا فاغناه الله. يعني ان النبي عليه الصلاة والسلام يذمه على عدم اخراج الزكاة. قال واما خالد فانكم تظلمون خالدا. ها فانكم تظلمون خالدا - [00:58:26](#)

خالد لا تجب عليه الزكاة. طب ليش ؟ قال فانه قد احتبس اذراعه واعتداده في سبيل الله. خالد عنده دروع عنده اموال اسلحة واشياء للجهاد في سبيل الله لها وقفا جعل ما له وقفها في سبيل الله. فلا زكاة في الوقف - [00:58:46](#)

وقف لا يزكي. لانه لله ما عاد ملكا شخصيا لاحد من الناس. وهذا يدل على صحتي وقفي المنقولات. يعني الوقف ليس فقط في العقار في الارض والعمارة والبناء البساطتين لا الوقف حتى في المنقولات يصح ان ان توقف شيء - [00:59:16](#)

في ان منقولا يصح ان توقف سيارة يصح ان توقف ايش ؟ اقلاما يصح ان توقف كتب يصح ان توفي اشياء تحمل وتنقل لا بأس. قال النووي رحمه الله ويصح وقف عقار ومنقول - [00:59:46](#)

لهذا فيه صحة وقف المنقول. ويبقى معنا في المعاملات ما يتعلق بالهبة واللقط واللقيط نكملها ان شاء الله في الدرس القادم. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد اله وصحبه اجمعين - [01:00:06](#)